

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى حكم مجلس التأديب الأعلى بجلسته المنعقدة في ٢٠١٤/٩/٢٩

في الطعن رقم ١٣ لسنة ٢٠١٤ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يحال السيد القاضي / أحمد محمد يحيى محمد إسماعيل - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة إلى المعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٣ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسي